



مكتب المجلس يعقد اجتماعاً والسعدون يستقبل رئيس لجنة شؤون المحاربين القدامى في الكونغرس الأميركي



الرئيس أحمد السعدون مترئساً اجتماع مكتب المجلس



رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون خلال استقباله رئيس لجنة شؤون المحاربين القدامى في الكونغرس الأميركي بحضور القائم بأعمال السفارة

سلوكتين وكولين أريد وعضو لجنة الرقابة والإصلاح بالكونغرس كاتي بورتر. حضر اللقاء القائم بالأعمال بالإنابة في سفارة الولايات المتحدة لدى الكويت جيمس هولتسنبايدر.

من جانب آخر، استقبل رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون في مكتبه أمس رئيس لجنة شؤون المحاربين القدامى في الكونغرس الأميركي مارك تاكانو وعضو اللجنة اليسا

عبدالله فهد العززي، والأمين العام لمجلس الأمة عادل اللوغاني، فيما اعتذر مراقب مجلس الأمة النائب د.عبدالكريم الكندري عن عدم الحضور.

أسامة الشاهين، ورئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية النائب شعيب المويزي، ورئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية النائب مهدي السايير، ورئيس لجنة الأولويات النائب

عقد مكتب المجلس اجتماعاً أمس برئاسة رئيس مجلس الأمة أحمد عبدالعزيز السعدون. حضر الاجتماع نائب رئيس مجلس الأمة محمد براك المطير، وأمين سر المجلس النائب

تتعلق بالمخالفات الواردة في تقرير ديوان المحاسبة

فارس العتيبي يسأل عن أسباب إلغاء لجنة التحقيق الخاصة بـ «الجمارك»

الداخلية والخارجية بشأن هذه المخالفات. 2- صورة ضوئية من تقارير مكتب التفتيش والتدقيق في الإدارة العامة للجمارك منذ بداية عام 2022 حتى تاريخه والخاصة بالمنافذ الحدودية والموانئ والمطارات. 3- صورة ضوئية من كافة تقارير لجان التحقيق في الإدارة العامة للجمارك عن آخر 3 سنوات والإجراءات المتخذة بشأن التوصيات الواردة فيها.



فارس العتيبي

وجه النائب فارس العتيبي سؤالاً إلى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، طالب فيه تزويده وإفادته بالآتي: 1- أسباب إلغاء لجنة التحقيق الخاصة بالمخالفات المالية الواردة في تقرير ديوان المحاسبة 2016/2017 وفقاً للقرار الإداري رقم 135 لسنة 2022 في الإدارة العامة للجمارك؛ مع تزويدنا بصورة ضوئية من كافة التقارير والمخاطبات

كذلك وجود عدد كبير من الكويتيات المتزوجات لا يملكن مصدر دخل ثابت قد حرمن من المساعدة. لذا جاء هذا الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم 2 مكرراً إلى القانون رقم 12 لسنة 2011 في شأن ديوان المحاسبة 2016/2017 وفقاً للقرار الإداري رقم 135 لسنة 2022 في الإدارة العامة للجمارك؛ مع تزويدنا بصورة ضوئية من كافة التقارير والمخاطبات

المساعدات العامة بما يلي: صدر المرسوم رقم 23 لسنة 2013 بشأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة ليشمل فئات عديدة من الكويتيين، ولكن الفقرة الأخيرة من المادة الأولى الخاصة بالمرأة الكويتية المتزوجة اشترطت اشتراطاً على استحقاقها المساعدة أن تكون قد بلغت سن 55 سنة ميلادية، وبعد مراجعة من يشمله هذا القرار، تبين أنها فئة قليلة وتبين

وجود مصدر دخل ثابت خاص بها. المادة الثانية: يلغى كل حكم يتعارض مع هذا القانون. السادة الثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون. وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم 2 مكرراً إلى القانون رقم 12 لسنة 2011 في شأن



ثامر السويط

قدم النائب ثامر السويط اقتراحاً بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (2 مكرراً) إلى القانون رقم 12 لسنة 2011 في شأن المساعدات العامة جاء كالتالي: المادة الأولى: تضاف مادة جديدة برقم (2 مكرراً) إلى القانون رقم 12 لسنة 2011 المشار إليه نصها الآتي: «تستحق المرأة الكويتية التي بلغت 40 سنة ميلادية المساعدة العامة ما لم يثبت

استفسر عن عدد من تم جلبهم من خلال الشركة

أسامة الشاهين: ما دور شركة الدرّة في خفض أسعار العمالة المنزلية؟

من اتحاد الجمعيات التعاونية، بهدف تقليل الأسعار وتنويع جنسيات العمالة وعدم تنوع الجنسيات وعدم انخفاض الأسعار، من أبرز شكاوى أرباب الأسر، كونه ممن المفترض أن الشركة تسهم في خفض الأسعار لأنها مدعومة من الدولة. وجاء في سؤال النائب أسامة الشاهين سؤالاً



أسامة الشاهين

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالاً إلى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مازن الناهض قال في مقدمته: لما كان هناك حاجة ماسة للعمالة المنزلية، للقيام بالاعمال المنزلية ورعاية الأبناء الصغار، فإبنا نجد أن عدم توافرها في الوقت الحالي يشكل الهاجس لدى كثير من أرباب البيوت ورباتها.

على واجب الدولة في كفاية المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة والمرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية، فضلاً عما جاء في المادة (15) من الدستور من ضرورة عناية الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة. لكل هذا رُئي التقدم بهذا الاقتراح بقانون لتعديل نص المادة (2) بحيث تسري أحكام القانون على ربات البيوت الكويتيات أسوة بالمتقاعدات، وبداهة أن الوزير المختص وهو وزير الصحة سوف يصدر وفق المادة (13) من القانون اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذه بعد تعديله بموجب هذا الاقتراح.

بالقانون وتتحمل وزارة الصحة وفق المادة (3) قيمة التأمين، ووفق المادة (7) يتم تحميل قيمة العلاج من شركات التأمين ويحظر تحميل أي مبالغ من المؤمن عليهم. ولما كانت ربات البيوت من المواطنات الكويتيات لا يقلن عطاء للوطن والمجتمع عن المتقاعدات وتقع على عواتقهن مسؤولية تنشئة وتربية الأجيال الصاعدة وتنشئة قومية وسليمة، مع ما في ذلك من إرهاب مختلف وسهر وتضحية، وحيث إنهن لا يتقاضين معاشات تقاعدية، وليس بمقدورهن تحمل تكاليف العلاج الباهظة خاصة مع تقدم السن. ولما كان الدستور الكويتي قد نص في المادة (11) منه

عند صدور القانون رقم (114) المشار إليه جاء في مذكرته الإيضاحية أن الصحية الملقاة على عاتق المواطنين المتقاعدين، بعد أن تعددت وسائل الوقاية والعلاج الحديثة مع تقدم الطب واستتبع ذلك زيادة كبيرة جداً في تكاليف الرعاية الصحية من حيث سعر الأدوية والمعدات والأجهزة وأجور القوى العاملة وخاصة الأطباء الاستشاريين في فروع الطب المختلفة. ولقد نصت المادة (2) من القانون رقم (114) على أن تسري أحكام القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويترتب على ذلك أن تقدم الخدمات الصحية للمشمولين



عيسى الكندري

قدم النائب عيسى الكندري اقتراحاً بقانون بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين على المواطنين المتقاعدين، ونص الاقتراح على ما يلي: (المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 المشار إليه النص الآتي: «تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وربات البيوت الكويتيات، والأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة والمتوسطة، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير.» (المادة الثانية)

على رئيس مجلس

«شؤون التعليم» تواصل التحقيق في أسباب عدم تطبيق القانون وسوء الإدارة في الجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي

واعترافاً من «هناك فوضى كبيرة في هيئة التعليم التطبيقي تستدعي الوقوف عليه والنظر فيه خصوصاً أن هناك مئات من المظالم من المواطنين»، مشيراً إلى أن أعضاء اللجنة سيتبعون أسلوب التدرج الحكيم من خلال مناقشة المسؤولين في اجتماعات اللجنة وتوجيه الأسئلة البرلمانية وتشكيل لجان التحقيق. وطالب المطر وزير التربية ووزير التعليم العالي بالوقوف على مسؤولياته حتى تعود هذه المؤسسات الأكاديمية إلى وضعها الطبيعي، مضيفاً: سنترج



د.فلاح الهاجري ود.خليل ابل وأ.محمد المطر وعلية الخالد خلال اجتماع اللجنة

مشيراً إلى أن هناك بعض المتقدمين تم رفض طلبهم بسبب عدم وجود بطلانهم المدني أو بسبب عدم تحميل البرنامج لأعمالهم.

كشفاً ببيانات وأسماء وخبرات المشاركين في لجان التعيين والبعثات خلال السنوات الـ 5 الأخيرة، وكذلك أسماء من قبلوهم،

متحركة»، بالإضافة إلى قيام الأقسام بتعيين مئات من المتدربين على حساب أعضاء هيئة التدريس الكويتيين. وبين أن اللجنة طلبت

الإعلان عن تخصصات غير موجودة مثل طالب حاصل على الدكتوراه في كرة المضرب، ونشر إعلان لتعيين وبعثات لتخصص «رسوم

ستعمل بكل إخلاص للتحقيق في أسباب ضياع حقوق المستحقين نتيجة المحسوبية والوساطات. وتساءل المطر: «كيف يتم

وأوضح أن اللجنة ستعاود الاجتماع في منتصف الشهر المقبل لاستئناف التحقيق في موضوعي التعيينات والبعثات، مؤكداً أن اللجنة

ناقشت لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد تكلفتها بالتحقيق في أسباب عدم تطبيق القانون وسوء الإدارة في جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والآثار المترتبة عليه. وقال رئيس اللجنة النائب د.محمد المطر في تصريح بالمرکز الإعلامي في مجلس الأمة إن الاجتماع واصل التحقيق في التعيينات والبعثات في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي، مضيفاً أن مسؤولي الهيئة لم يكونوا مستعدين لهذا الاجتماع على الرغم من الاجتماع معهم في وقت سابق من الشهر الجاري حول هذا الموضوع بحضور وزير التربية ووزير التعليم العالي وجميع قيادات «التطبيقي».